الصابقه كماء الذهب او ضده مع عدمها كماء الفضه او عكسهما
على حكم الاول كالاسرب او الثاني كالقصدير او تفاد الامر الصنيع
وعدم النفع وكان التفاعل كيفيا وزاد الزئبق كما مع زيادة الاحمر
كالنحاس او عكسه كالحديد مع قرط اليبس او قل الكبريت فاسدا
كالخيار صيني فان عطفت المياه على بحيث يتروب فالمنطرقات
والا فالفلزات على وزان الاول كاليا قوت او الثاني كبعض الزمرد
اليا خر اولم تحفظ صورا ولم تثبت معاصفاته للتحليل فالشنبوب
والاسلاح وكل في محله وثاني تقرير الصناعة في الرابع معاجين
هي اعظم المركبات قدرا واجلها نفعا واكثرها في التداوي وحلا
واصبرها على مرور الزمان ٢ شئما لها على حافظ للقوى فاعل
للاستواء مولف صائنا قرجامع ما تفرق محقق للقصدة الزايدة
جاعل للحقايق المختلفات واحدة موصل الى كل عضو ما يجب له
على التقسيط والصلح الذي يدون من الافراط والتفريط
ومحاذاة الطبع بحسب الطواري على الابدان وما يلحق ذلك من
تجاوزه وبلداة واول من اخترعها اليونان بلا خلاف وهل
الاول المثا والسوطيو او مولف الالعبه ثم تزويد فيه كالمسر
والجنطيانا للسموم واقوال اوجهها ثالثها لما راينا ه في الكتب
اليونانيه ان هرمس الهرامسه ضرب المربا فلن مع الدوغ ه
والطين الرومي واعطاه الملسوع ولا اقدم من هذا احد وقد
ركب فكيف اذا ثبت ومثل هذا يدعي غيره وقد صدرنا كل نوع
من التراكيب بما ينبغي له من القوانين ونقول نه للمعاجين قولا ذاتيا
بالاصالة لها والعرض لغيرها كلورها راس التراكيب فيرجع كلها
اليه فنقول المعاجين قد يستغني بعاعن غيرها لما فيها من استيفا
ذلك ولولا ان الناقصين لم يحتج الى الاشربة ولولا بشاعة
نحو الصبر لم يحتج الى الحبوب ولولا ضرورة تحليل ما تحت سلم
الجلد لما انتفت الاضدادها فان المعجونات انما قطعة
منعجة منقية جاذبة لمداع الاعماق لزجة ضاغ الفروق وبعد
هي المسهلات او مثيرة للحرارة الغريزية منعشة للقوى حاملة
للارواح التي تبليغ كما لها الثاني لتمد الخمسة بله العشرة لما في

الانسان

الانسان هو هو به كالنطق والحدس والحفظ والفهم والفكر والوهم
بين لدن بنطيسيا الى مصب النخاع مع تعديل القلب واخواته
وتناسب العشرون وهذه هي المزجات او تضمنت ما به التعديل
من ابقا الصحة اصلية او رد الزايله بما يلزم ذلك من هضم وتحليل
وتلطيف وتعديل وتقطيع وتلزيج وتفتيح وتنعيم وتسمين وجلا
وتنضيف وانتلا واختصاص نحو عظم ورباط وتنميه على نحو ما
تحرر من الاقساط وهذه هي ما في المعجونات وكل ما مشهور بايم
لا يعرف لابه من حيث المعجونية وغيرها كم تذكر فيه وقد مضى من
هذا القسم ما علمه المحول في ابوابه ويذكر من الباقي هنا ما تيسره
الله تعالى على الشرط المذكور فنقول القانون الجامع لسايد
المعاجين ان يكون بالعسل لكون مادته الازهار المختلفة المشتملة
من النفع على ما لا يحصيه الا الصانع المختار الذي اخرجه بالحكمة
من العصارات الهيولانيه الى الصورة النوعيه فكان المنافع فيه
تتضاعف مع العقاقير فان قيل كما اشتملت الازهار المذكورة
على من قع كما قلتم فكذلك اشتملت على مضار اذا ما من معزد
خلا العنبر واللولو والذهب الا وهو كذلك قلنا ذلك مدفوع
بقضية المشاهد تحليل الاجزا به فامتاص النحل وقلبه
وطبخه له اولى بذلك اذ التضعيد ربته واحدة وقد سلم نقيه
الصدر ولان النحل غالبا لا تنتهي الى رعي المنفع ولان
الله تعالى سماه شرابا والشراب موضوع النفع ثم حقق ذلك بقوله فيه
شفا بقوله عليه الصلاة والسلام شفا امتي في ثلاث شربة بحجم
او لعقة من عسل اوايه من كتاب الله فوجب القطع بافضليته
على غيره ويجب كونه بريا في الكباد وان يكون تلاثه امثال الادوية
لتضحيح وتمزج بر طوبا ته الحسيه والمعقد وحمل مثل الادوية
واشتمال كل على ما سلف في الباب الثاني من القوانين واختيار
اعسلها بجبل بفرادها من اجود النوع قد اجتنى في الوقت الصالح
له وخرق على الهيئة المطلوبة كما مر وان روعي فيه مناسبة
الكواكب فهو اتم واتبع واما المسهلات بخصوصا فيراعي فيها
اختلاف السن والبلد والمزاج والزمان والقوة والعهد وحال

في العسل يكون ثلاثة امثال الادوية زاده ويه